

من وزير المالية
إلى

الموضوع: حول طرح أتعاب غير مصرح بها ضمن تصريح المؤجر
المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 23 مارس 2015

لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه معرفة هل يمكن طرح الأعباء المتعلقة بأتعاب لم يتم التصريح بها ضمن تصريح المؤجر باعتبارها غير خاضعة للخصم من المورد تبعا لاستظهار المنتفع بها بشهادة إعفاء من الخصم من المورد.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه طبقا لأحكام الفصل 14 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات، لا تطرح الأتعاب التي تتحملها المؤسسة والتي لا تصرح بها ضمن تصريح المؤجر المنصوص عليه بالفصل 55 من نفس المجلة.

وعلى هذا الأساس وبصرف النظر إن كانت الأتعاب خاضعة للخصم من المورد من دونه، يستوجب طرحها التصريح بها ضمن تصريح المؤجر.

تقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه
المدير العام للدراسات
والتشريعات
الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي